mroftalp htehaB ni knil muideM

1796 - حكم مساعدة الزوجة لوالدها في قضاء دينه إذا لم يرض الزوج - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ابي عليه ديون رغم انه يشتغل الا انه لا يستطيع تسديد هذه الديون. ولقد طلب منا نحن الاخوات البنات على واتفقن مع اخواتي على مبلغ محدد يدفع من الكل. زوجي يرفض ان اساعد اهلي بالرغم من من او - 00:00:00

ولن اصرف على نفسي وعلى ابنتي وعلى البيت من كل النواحي. ايجار وكهربا ومأكل وملبس وغير ذلك. بل العكس انا اساعده بالرغم من ان راتبه كبير. زوجي يصرف اه جميع ما يملك من الراتب على اهله لبناء بيت لابيه. وانا لم اعترض بل العكس اه اساعده - 00:00:20

المبلغ الذي اساعد به اهلي يعتبر جزء بسيط بالنسبة للراتب الذي اتقاضى اهلي موجودين في المنطقة الذي ادرس بها وهم الذين ساعدوني في امور الحياة مثلا لو احتجت الذهاب الى مكان ما او طبيب وغير ذلك لعل لكم توجيه - 00:00:40

نعم الواجب مساعدة والديه عليكن ان تساعدوا الوالد النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اطيب ما اكلت من كسبكم وان اولادكم من كسبكم. الله اكبر. فعليكن ان تساعدوا والدكم ولو لم يرضى الزوج - 00:00:58

ما له حق يمنعكم ولو منعكم ما لا حاجة عليكم ان تساعدوا والد ولو لم يرضى الزوج. هذا من اهم الصلة ومن اهم البر فعليكن ان تساعدوا ان ان والدكن في قضاء دينه وفي نفقة بيته ولو لم يرظى الزوجة - 00:01:10

نعم - 00:01:28